حكم المبتور
شاتم الرسول

صلى الله عليه وسلم

أعده وكتبه
د/ محمد أشرف صلاح حجازي

من باب النبوة من كتاب أنا مسلم
الجامع لعقيدة أهل السنة
١٤٣٢ هـ / ٢٠١٢ م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة : ١٩٥]

حقوق الطبع والتوزيع والترجمة والنقل محفوظة لكل مسلم ومسلمة

للمساعدة في التوزيع الخيري اتصل على ٠٠٢٠١١١٣٣٨٣٣٨٩

للاقتراحات أرسل على البريد الإلكتروني

anamuslim@windowslive.com

لمزيد من الكتب :

www.Iam-muslim.com
www.Iam-muslim.net

الرسالة
للترجمة والصف والإخراج الفني
0111833842
ar_resala@yahoo.com

مقدمة فضيلة الشيخ/ سعيد عبد العظيم

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد...

فالنبي ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين، وسيد ولد آدم أجمعين، بعثه سبحانه رحمة للعالمين، وهدى به من الضلالة، وبصر به من العمى، وفتح به أعينًا عميًا، وآذانًا صمًا، وقلوبًا غلفًا، وهو أول شافع وأول مشفع، وصاحب لواء الحمد، آدم فمن بعده تحت لوائه، وأول من يأتي باب الجنة، فيقول له خازنها: بك أمرت ألا أفتح لأحد قبلك، واختصه من بين إخوانه المرسلين بخصائص تفوق التعداد، فله الوسيلة والفضيلة والمقام المحمود، ونصره بكل طريق واجب على الخلق أجمعين، وكذلك إيثاره بالنفس والمال في كل موطن، وحفظه وحمايته من كل مؤذٍ، وإن كان الله قد أغنى رسوله ﷺ عن نصر الخلق، ولكن ليبلو بعضكم ببعض، وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب، ليحق الجزاء على الأعمال كما سبق في أم الكتاب، ولا يخفى على أحد هذه الهجمة الشرسة على الإسلام والمسلمين، وبخاصة ما صدر من بذاءات وسفاهات وجهها البعض لشخص النبي الكريم ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ حدث في إسرائيل وفي الدانمارك، بل تطاول بعض المنافقين ممن يتسمون بأسماء إسلامية على النبي ﷺ وزوجاته الفضليات، وواجه الغرب هذا السفه بسفه من عنده، فهذا الكاتب يعطونه جائزة نوبل، والثاني يعطونه أعلى وسام في انجلترا،

وهذه يطلقون عليها وصف المبدعة..

وفي أوروبا يمارسون هذا الإجرام تحت مسمى حرية الرأي والتعبير، والواحد منهم لا يجرؤ على سب ملكة الدانمارك، ولو شتم اليهود لأدخلوه السجن وعاقبوه على معاداته للسامية !!! بتناقض صارخ وحريات عفنة وحقد امتلأت به قلوب الكفرة الفجرة، ولربما كان الدافع لهذا الغي الغيظ الذي ولده طوفان التدين والعودة لالتزام الإسلام كمنهج حياة.

فهذا السب عنوان كفر وضلال، وهو يستوجب الردع لمن فعله وأقره، كما يوجب على كل من كان له قلب أو ألقي السمع وهو شهيد أن ينصر رسول الله ﷺ بيده وبلسانه وبقلبه وفق الضوابط الشرعية.

وهذه الرسالة الموجزة (**حكم المبتور شاتم الرسول**) للأخ الدكتور **محمد أشرف صلاح حجازي** صورة من صور النصرة المستطاعة والمقدورة.

وفق الله الجميع لما يحب ويرضى، وتقبل الله منا ومنكم صالح العمل، وغفر لنا ولكم ما بدر من الخطايا والزلل، هو سبحانه ولي ذلك والقادر عليه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه

سعيد عبد العظيم

الحمد لله كما أمر، والصلاة والسلام على خير البشر محمد رسول الله ﷺ ومن سار على الأثر.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تُقِيمُ وَجْهَ صاحبها للدين حنيفًا وتُبرئه من الإلحاد، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله أفضل المرسلين وأكرم العباد، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره أهل الشرك والعناد، ورفع له ذكره فلا يُذكر إلا ذُكر معه، كما في الآذان والتشهد والخطب والمجامع والأعياد، وكبت مُحادَّه (١)، وأهلك مُشاقَّه (٢)، وكفاه المستهزئين به (٣)، ذوي الأحقاد، وبتر شانِئه (٤)، ولعن مؤذيه (٥) في الدنيا والآخرة، وجعل هوانه بالمرصاد، صلى الله عليه وعلى آله أفضل الصلوات وأعلاها وأكملها، كما يحب سبحانه أن يُصلي عليه، وكما أمر، وكما ينبغي أن يُصلى على سيد البشر، والسلام على النبي ورحمة الله وبركاته، أفضل تحية وأحسنها وأولاها، وأبركها وأطيبها وأزكاها، صلاةً وسلامًا دائمين إلى يوم التناد.

١- قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ كُبِتُوا۟ كَمَا كُبِتَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [المجادلة: ٥]

٢- قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾ [النساء: ١١٥]

٣- قال الله تعالى: ﴿إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ﴾ [الحجر: ٩٥]

٤- قال الله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣]

٥- قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧] [من مقدمة كتاب الصارم المسلول على شاتم الرسول لشيخ الإسلام ابن تيمية]

سب الرسول ﷺ من أعظم الجرائم

١- سبُه ﷺ تكذيبٌ لله:

✷ فإن سبه ﷺ طعنٌ فيه، **والطعن في الرسول طعنٌ في المُرسِل**، وسبه ﷺ لا يكون إلا بعد تكذيبه، **وتكذيب الرسول تكذيبٌ للمُرسِل**.

✷ وسبه ﷺ لا يكون إلا بعد إنكار كلامه وعدم إتباع أوامره والكفر به، **والكفر بالرسول كفر بالمُرسِل سبحانه**.

فمن آذى الرسول ﷺ فقد آذى الله، ومن أطاعه فقد أطاع الله [ابن تيمية في الصارم المسلول]

٢- سبُه ﷺ طعنٌ في الشريعة:

✷ لأنَّ الطعن في الرسول **طعن في كل ما جاء به**، وطعن في كتابه وفي دينه.

فإن صحة الرسالة موقوفة على أمانة الرسول ﷺ، والطعن فيه طعنٌ في رسالته وتكذيبٌ بها وكفرٌ بدين الإسلام، وتكذيبٌ لكل ما جاء فيه من أسماء الله وصفاته والجنة والنار والقيامة؛ لأن كل ذلك جاءنا عن طريق الرسول ﷺ، وسبه طعنٌ فيه وطعنٌ في كل ذلك.

قال ابن تيمية في الصارم المسلول: (لأن انتهاك عرضه انتهاكٌ لدين الله).

٣- سبه ﷺ كفرٌ به:

✷ فإنَّ آذاه ﷺ لا **يفعله** من يعتقد أنه رسول الله حقًّا، وأنه أولى به من نفسه، وأنه لا يقول إلا الحق، ولا يحكم إلا بالعدل، وأن طاعته طاعة لله، وأنه يجب على جميع الخلق تعزيره وتوقيره.

٤- سب النبي ﷺ ازدراء له وتنفيرٌ للناس منه :

✷ لأنَّ أصحاب الأعراض الطاهرة تؤذيهم الوقيعة فيهم أكثر مما يؤذيهم أخذ أموالهم، بل ومن قتل أنفسهم ؛ لأن قتله ﷺ لا يقدح عند الناس في نبوته ﷺ ورسالته وعلو قدره، ولكن الطعن في عرضه ﷺ قد ينفر الناس منه أو يظنون به السوء ـ بأبي هو وأمي ﷺ ـ فيتسبب ذلك في إفساد إيمانهم وخسارتهم أعظم خسارة في الدنيا والآخرة .

٥- سبه ﷺ سبٌ لجميع المسلمين وطعنٌ فيهم :

✷ فإنَّه ﷺ أحب إليهم من أهليهم وأموالهم ، بل ومن أنفسهم.

✷ وإنَّ سبه ﷺ أعظم عندهم من سب أنفسهم وآبائهم وأمهاتهم.

✷ فإنَّ قيام أمر دنياهم وآخرتهم، فبسبب بعثته ﷺ وكل ما يصيبهم من الخير في الدنيا والآخرة فبسببه ﷺ وأنه ﷺ هو الذي دلَّهم عليه.

✷ **فإن كان الرجل لا يصبر على سب أبيه، فكيف يصبر على سب نبيه ﷺ ؟**

✷ وإنَّ سب الرسول ﷺ يضر المسلمين ضررًا يفوق قتل النفس وأخذ المال، فإنه لا أبلغ في إسفال كلمة الله وإذلال دين الله وإهانة كتاب الله من أن يظهر الكافر المعاند السب والشتم لمن جاء بالكتاب ﷺ، بأبي هو وأمي.

٦- سبُه ﷺ محاربة لجميع المسلمين :

✷ قال ابن تيمية في الصارم المسلول : « إنَّ عيب ديننا وشتم نبينا مجاهدة لنا ومحاربة ؛ **لأن الحرب باللسان أشد من الحرب**

بالسنان».

✷ قال رسول الله ﷺ : « **جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ** » [رواه أبو داود ٢٥٠٤ والنسائي ٣٠٩٦ وأحمد ٣/ ١٢٤ والحاكم وصححه ووافقه الذهبي وصححه النوري والألباني في الجامع الصغير ٣٠٩٠]

✷ قال الله تعالى: ﴿ **وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ** ﴾ [التوبة: ٤١]

والجهاد بالنفس يكون باليد واللسان.

✷ وكان رسول الله ﷺ يقول لحسان بن ثابت : «**اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ.**» [صحيح البخاري ٤٥٣ ومسلم ٢٤٥٨]

✷ وكان النبي ﷺ يقول له : « **اهْجُهُمْ وَهَاجِهِمْ وَجِبْرِيلُ مَعَكَ.**» [صحيح البخاري٣٢١٣ ومسلم ٢٤٨٦]

✷ وكان النبي ﷺ يقول له : « **إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ مَا نَافَحْتَ عَنْ اللهِ وَرَسُولِهِ.**» [صحيح مسلم ٢٤٩٠]

✷ وكان النبي ﷺ يقول: « **اهْجُوا قُرَيْشًا فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ.**» [صحيح مسلم ٢٤٩٠]

فهجاهم حسان فشفى وإشتفى، فكان بعض المشركين يكفون عن أذى النبي ﷺ خشية هجاء حسان بن ثابت رضي الله عنه .

✷ فكان كعب بن الأشرف كلما نزل على أهل بيت في مكة يُؤَلِبُهُمْ على النبي ﷺ، هجاهم حسان بقصيدة، فكانوا يخرجونه من عندهم حتى لم يبق له مكان يؤويه.

✷ قال رسول الله ﷺ « **أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ.**» [صحيح رواه أبو داود ٤٣٤٤ الترمذي ٢١٧٤ وابن ماجة ٤٠١١ والحاكم وصححه الألباني في الصحيحة ٤٩١]

حكم سبّ النبي ﷺ والطعن فيه وفي رسالته

ما الذي يدخل في حكم السب وفي معناه؟

✷ يدخل في حكم من سبه ﷺ حكم كل من شتمه ﷺ أو عَابَه أو لعنه أو قَذَفه أو استهزأ به أو ازدرى به أو حقَّره ﷺ.

– أو دعا عليه أو تمنى له المضرة أو نسب له ما لا يليق بـه وبنبوتـه ﷺ.

– أو تنَقَّصه بشيء في خُلُقِه أو خِلْقَته أو قَدْرِه أو اسمه ﷺ أو أصله أو نَسَبِه الشريف ﷺ.

✷ ومثال التنقُص من خُلُقه ﷺ : كأن تنَقَّص من صفة من صفاته ﷺ، كشجاعته وكرمه ﷺ، أو وصفه بأنه جبار أو مثلها.

ومثال التنقُص من خِلْقَته ﷺ، كأن شَبَهَهُ بشيء غير حسن أو أنـه قبيح الوجه أو اللحية سواء كان قولًا صريحًا أو تعريضًا أو أيًّا من ذلك.

✷ ومثال التنقُص من قَدْرِه أو التصغير من شأنه ﷺ كأن عيَّره بأنه كان يرعى الغنم.

ومثال التَنَقُص من نسبه وأصله الشريف ﷺ كأن عيَّره بأنه اليتيم مثلًا.

✷ فمن فعل شيئًا مما سبق **فقد كفر**. ذكره القاضي عياض في كتابه « الشفا في التعريف بحقوق المصطفى ﷺ » وما سبق تبسيط لما كتبه العلامة شهاب الدين بن محمد في كتابه « نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض ».

✷ أما من ذكر أنه ﷺ كان يرعى الغنم، وكان يتيمًا على سبيل الخبر، مع توقيره وإجلاله وتعظيمه، فلا شيء فيه.

سابّ النبي ﷺ مرتدٌ كافر، وناقضٌ للعهد، وحد جريمته القتل بلا استتابة.

✷ جاء في الموسوعة الفقهية : أن من سب النبي ﷺ يكون بذلك **مرتدًا**، ذكره الإمام ابن قدامة في المغني، وقال بِرِدَته أيضًا الإمام الشافعي وإمام أهل السنة أحمد بن حنبل، **واتفقوا أنه يَرْتَد حتى لو كان سكرانًا**. قاله الشافعي في الأم.

✷ قال الإمام مالك : « أن من قال أن رداء النبي ﷺ وسخ، أراد بذلك عيب النبي ﷺ **كفر**.»

✷ وقال ابن حجر الهيثمي : « ولا يخرج هذا الكلام من قلب سليم الإيمان، بل عديم العقل والإيمان، ومثله إذا قال الظالم للمظلوم (اشْتَكِي إلى رسول الله) يقصد عدم المبالاة بالنبي ﷺ **فإنه يكفر بذلك**.»

✷ **والتعريض بالسب كفر كالتصريح به**، نقل القاضي عياض إجماع العلماء على ذلك من زمن الصحابة ومن بعدهم، ذكره ابن فرحون في كتابه التبصرة.

✷ ونقل الإجماع أيضًا اسحاق بن راهويه فقال : « أجمع المسلمون على أن من سب الله، أو سب رسوله ﷺ **أنه كافر بذلك، وإن كان مقرًا بكل ما أنزل الله**.»

✷ونقل الإجماع أيضًا الإمام محمد بن سحنون حيث قال : «أجمع العلماء على أن شاتم النبي ﷺ والمنتقص له **كافر**، والوعيد جارٍ عليه بعذاب الله، **وحكمه عند الأمة القتل، ومَن شك في كفر شاتم النبي ﷺ كفر لأن الرضا بالكفر كفر**.»

✷وقد نقل شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه « الصارم المسلول على شاتم الرسول»، نقل عن ابن المنذر **الإجماع** على أن من سبّ النبي ﷺ **يُقتل مطلقًا** « يعني مسلمًا كان أو كتابيًا.»

✷ونقل الإجماع كذلك عن الخطابي، حيث قال : « **لا أعلم أحدًا من المسلمين اختلف في وجوب قتله**.» [قاله الخطابي في معالم السنن]

✷**وممن قال بقتله** الإمام مالك والإمام الشافعي والإمام أحمد بن حنبل والليث بن سعد فقيه الديار المصرية وإسحاق بن راهويه وعمر بن عبد العزيز وغيرهم من أئمة الإسلام.

قال إسحاق ابن راهويه : « إن أظهروا سب رسول الله ﷺ ونسمع منهم ذلك أو تحقق عليهم، **قُتلوا**.»

✷وقد نص الإمام مالك على **أنه يُقتل بلا استتابة**، وكذلك الإمام أحمد بن حنبل.

✷**ولا تقبل توبة الشاتم صونًا لمقام النبوة**، قاله القاضي عياض وهو مقتضى كلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

✷قال أحمد بن حنبل : « كل من شتم النبي ﷺ أو تَنَقَصه مسلمًا كان أو كافرًا فعليه القتل **وأرى أن يقتل ولا يستتاب**، وقال أيضًا : **قد نقض العهد** ، وقال : **ما على هذا أُعطوا العهد والذمة.**»

✷وقال الشافعي : أن **عهده يُنْتَقَض** بسب النبي ﷺ وأنه يُقتل ويؤخذ ماله فيئًا، [نقله الخطابي في معالم السنن]

وقال الشافعي أيضًا : **يقتل الذمي** إذا سب النبي ﷺ، وتبرأ منه الذمة.

✷وقال الأحناف بقتله إن تكرر منه السب للنبي ﷺ.

✷وفي الموسوعة الفقهية أن اليهودي والنصراني إن شتم النبي ﷺ يُنْتَقَض عهده ويُقتل وجوبًا عند المالكية ولا يُنْجِيه من القتل إلا أن يُسلم إسلامًا حسنًا غير فارٍ به من القتل. لقوله تعالى : ﴿ **قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ** ﴾ [الأنفال : ٣٨]

وأخطأ الذين قالوا : ما هم فيه من الشرك أعظم من سب رسول الله ﷺ

وبيان قولهم : أليس سب الله أعظم من سب الرسول ﷺ؟ أليس اعتقاد التثليث هو من شَتْمْ الله تعالى؟ فكيف نقبل منهم العهد والذمة وفي ذلك إقرارهم على دينهم الذي يسبون فيه الله تعالى، ثم لا نقبل منهم أن يسبوا رسولنا ﷺ.

قال الله تعالى: ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَٰنُ وَلَدًا ﴿٨٨﴾ لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا ﴿٨٩﴾ تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا ﴿٩٠﴾ أَن دَعَوْا لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدًا ﴾ [مريم: ٨٨-٩١]

قال رسول الله ﷺ في الحديث القدسي: قال الله تعالى: « كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي وَلَيْسَ أَوَّلُ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ إِعَادَتِهِ وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ اتَّخَذَ اللهُ وَلَدًا وَأَنَا الْأَحَدُ الصَّمَدُ لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُوًا أَحَدٌ. » [صحيح البخاري ٤٩٧٤]

وبيان الرد عليهم :

قال النبي ﷺ : « مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَذًى يَسْمَعُهُ مِنَ اللهِ تَعَالَى إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ نِدًّا وَيَجْعَلُونَ لَهُ وَلَدًا وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيُعَافِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ. »
[صحيح البخاري ٧٣٧٨ ومسلم ٢٨٠٤ واللفظ له]

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا ﴾ [آل عمران: ١٧٦]

✷ فالكافر لا يضر الله تعالى، ولكن يضر نفسه بإلقائها في النار.

✷ أما شاتم النبي ﷺ فهو يضر الشريعة، وينتقص منها، ويصرف الناس عن الإيمان بها.

✷ والجواب على هذا الإشكال، أن عِظَمَ الإثم لا يترتب عليه إلا عِظَمَ العقوبة في الآخرة، ولكن الدنيا لها أحكام أخرى، هي أحكام الحدود.

✷ ألا ترى أن الكافر المعاهد يُقَرُّ على كفره، لكن لا يُقَرُّ على الزنا ولا السرقة، ولا يُقَرُّ على قطع الطريق، ولا محاربة المسلمين، ولا على قذف المسلم، وكل هذه الأشياء دون الشرك، وكل هذه الأشياء يجب إقامة الحد فيها رغم أنه لا يعاقب على الشرك في الدنيا، مع ما ينتظره من أليم العقاب في الآخرة.

✷ ألا ترى أن الله تعالى عَجَّلَ العقوبة لقوم لوط، رغم أن فعلهم دون الشرك، وأنه تعالى لم يُعَجِّل العقوبة لمدن كثيرة مملوءة بالشرك الذي هو أكبر من اللواط.

✷ قال رسول الله ﷺ : « **مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَى أَنْ يُعَجِّلَ بِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ مَعَ مَا يُؤَخَّرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ بَغْيٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ** » [صحيح رواه أحمد ٥/ ٣٦ وأبو داود ٤٩٠٢ والترمذي ٢٥١١ وابن ماجة ٤٢١١ وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ٩١٨]، ولا تعجل العقوبة لكل الذنوب.

✷ **والخلاصة في ذلك** : أن الذنب المتعلق بالعباد يجب القصاص والعقوبة فيه في الدنيا، وأما الذنب المتعلق بالله تعالى، فإن الله يؤجل له العقوبة حتى يوم القيامة. قاله ابن تيمية في الصارم المسلول.

✷ **والسب جريمة زائدة عن الكفر، تجب العقوبة عليها في الدنيا**، فليس كل المشركين يسبون نبينا ﷺ. قاله ابن تيمية في الصارم المسلول.

وتحقيق القول في هذا الحكم :

✷ إن المشرك والكافر يجوز أن تُؤَمِنَه أو تعاهده وهو باقٍ على كفره، **ولا ينتقض عهده بالكفر**، ويعصم دمه وماله بعقد الذمة، **ولكن يُنْتَقض عهده إن سب النبي** ﷺ ويباح دمه بذلك، وإن كان عقد الذمة ما زال ساريًا.

الأدلة على كفر شاتم الرسول ﷺ :

❁ (١) قول الله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [التوبة : ٦١]

❁ (٢) قول الله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّهُۥ مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدًا فِيهَا ﴾ [التوبة : ٦٣]

✷ فإن الله تعالى قال أن المؤذي والمُحاد للنبي ﷺ جزاؤه نار جهنم خالدًا فيها وهذا لا يكون إلا للكفار، فعُلم أن شاتم الرسول الذي يؤذيه ويحاده أنه كافر بهذه الآية

✷ بل إن المحاداة لله ورسوله أعظم من مجرد الكفر.

✷ **فيكون المؤذي للرسول كافرًا، عدوًا لله ورسوله، محاربًا لله ورسوله.** [قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في الصارم المسلول على شاتم الرسول]

❁ (٣) قول الله تعالى : ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ [المجادلة : ٢٢]

✷ فإذا كان من يواد المحاد **ليس بمؤمن**، فكيف بالمحاد نفسه؟ **فالمحاد كافر حلال الدم.** [قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في الصارم المسلول]

❁ (٤) قول الله تعالى : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾ [التوبة : ٦٥-٦٦]

وهذا نص ظاهر في أن **الاستهزاء بالله ورسوله كفر**، من فعل ذلك جادًا أو هازلًا فقد كفر.

❁ (٥) قول تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴾ [النساء : ٦١]

فبيّن سبحانه أن من تولى عن طاعة الرسول ﷺ وأعرض عن حكمه فهو **من المنافقين**، وهو ليس بمؤمن، **وبيّن أن الإيمان يزول تمامًا بمجرد الإعراض عن قبول حكم الرسول** ﷺ.

ـ فكيف هو بمن لم يكتفِ بالإعراض بل وَاجَه الرسول وآذاه بالقول؟

هل يبقى عنده ذرة من الإيمان؟ [قاله ابن تيمية في الصارم المسلول]

❁ (٦) قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ [الأحزاب : ٥٧]

فمن آذى رسول الله ﷺ لعنه الله ؛ أي أخرجه من رحمته على سعتها، ورغم أنها وسعت كل شيء، **ومن طرده الله من رحمته لا يكون إلا كافر. ثم إن العذاب المهين لم يَرِد في القرآن إلا للكفار فقط**، وليس في القرآن آية واحدة تدل على أن الله تعالى يعذب المسلمين العصاة عذابًا مهينًا أبدًا [قاله ابن تيمية في الصارم المسلول]

❁ (٧) قول الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ [الحجرات : ٢]. ومعنى الآية أن رفع الصوت فوق صوت النبي ﷺ يُخشى معه حبوط العمل، ومن حبط عمله كله لم يدخل الجنة أبدًا ولا يكون هذا إلا للكافر.

✷ يعني **أن رفع الصوت يخشى منه أن يكفر فاعله وهو لا يشعر.**

✷ فكيف بمن لم يكتفِ برفع الصوت بل شتم النبي ﷺ وآذاه؟ [قاله ابن تيمية في الصارم المسلول]

الأدلة على أن القتل هو حد شتم رسول الله ﷺ:

✷ شاتم النبي ﷺ يقتل حدًا، لا بسبب أنه مرتد، وليس بسبب أنه قد نقض العهد ؛ بل لأن حد سب النبي ﷺ هو القتل.

(٨) قال الله تعالى : ﴿فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ وَمَن يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال : ١٢-١٣]

فإن الله تعالى أمر بقتلهم، لأجل مشاقتهم ومحادتهم لله ولرسوله، وأي مشاقة أعظم من سبه ﷺ؟

❁ (٩) روى البخاري في صحيحه أن كعب بن الأشرف اليهودي يؤذي النبي ﷺ ويقع في عرضه ﷺ فقال النبي ﷺ : «**من لكعب بن الأشرف؟ فإنه قد آذى الله ورسوله.**». فجعله ﷺ ناقضًا لعهد الذمة بهجائه وأذيته للنبي ﷺ، فاحتال عليه محمد بن مسلمة رضي الله عنه فقتله.

✷ وكان خبرهم أن محمد بن مسلمة رضي الله عنه استأذن النبي ﷺ أن يتكلم مع كعب بن الأشرف بكلام يوحي بالنفاق، فأعجب هذا الكلام كعبًا، وطلب محمد بن مسلمة وأصحابه من كعب القرض، فطلب منهم الرهن، وطلب الخبيث أن يرهنوه نساءهم المسلمات، فقال محمد بن مسلمة رضي الله عنه : بل نرهنك سلاحنا، وذلك لكي يحضروه معهم في المقابلة التالية، ولا يشك الكافر في حضورهم بالسلاح، فلما حضروا ليلًا، قال محمد بن مسلمة لكعب : ما أطيب رائحتك، فتباهى الفاجر أنه قام من عند أعطر النساء، فاستأذن محمد بن مسلمة أن يقترب ويشم العطر من لحية كعب، فلما شمه،

واستمكن من رأسه، قال لمن معه : اقتلوه.

✷ وأصل القصة في صحيح البخاري ٢٥١٠ ومسلم ١٨٠١ ونقل بن حجر في فتح الباري ٧/ ٣٤٠ ما رواه بن سعد في الطبقات الكبرى ٢/ ٣٣ : « فلما بلغ محمد بن مسلمة ومن معه البقيع كبروا، وقد قام رسول الله ﷺ تلك الليلة يصلي، فلما سمع تكبيرهم كَبَّرَ، فلما انتهوا إلى النبي ﷺ قال : **أفلحت الوجوه**، فقالوا : ووجهك يا رسول الله.»

✷ فتخيل نفسك يا أخي وقد عملت عملًا قد أعجب النبي ﷺ حتى قال لك « أفلح وجهك » كيف سيكون قلبك ودموع عينيك، دموع حبك لرسول الله ﷺ ودموع عزمك الأكيد أن تطيعه في كل أمره، لا تترك شيئًا أبدًا، ودموع شوقك إلى رضوان ربك وعهدك معه في ذلك المجلس أن تُقْبِل على طاعته إقبالًا لا إدبار فيه، وأن تبذل كل ما تملك لنصرة هذا الدين، لا تدخر شيئًا أبدًا، وحينها ترى الدنيا على حقيقتها، تتضاءل أمام عينيك حتى تصير عدمًا وترى الآخرة هي الحياة الحقيقية وهي خير وأبقى، وتهون عليك كل تضحية لتفوز بتلك الحياة، فهل من يضحي بالعدم ليفوز بالنعم؟ هل يتردد في تضحيته أو يشعر بالندم؟ هذا والله اليقين الذي إن دخل قلبك سعدت سعادة لا تشقى بعدها أبدًا، فإن أظهرت صدقك وقَبِلَ الله قلبك أدخلك الجنة من فورك ولم تنتظر موتك.

✷ قال ابن تيمية : « إن في الدنيا جنة من لم يدخلها لم يدخل جنة الآخرة». إنها نعيم القلب بقرب الرب، إنه والله الفوز أن يتعلق قلبك بربك فتحيا كأنك تراه في كل لحظة، فهل تراك تفعل سيئة أبدًا؟ أو تكسل عن طاعة أبدًا؟ أو تُرائي بعملك غيره أبدًا؟ فإن بذلت مالك له رأيت أنك حفظته وما ضيعته، وإن بذلت نفسك رأيت أنك عَجَّلت بها إلى نعيمها، لا أنك أزهقتها، وازددت قربًا منه،

فبعد أن كان بينك وبينه سبع سماوات وسبع أرضين، أصبحت في جنة سقفها عرش رب العالمين.

✷ قال الواقدي في المغازي : « ففزعت يهود، وجاءوا يشتكون إلى النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ : **لو أنه قرَّ كما قرَّ غيره ممن هو على مثل رأيه، ما اغتيل، ولكنه نال منا الأذى، وهجانا بالشعر، ولم يفعل هذا أحدٌ منكم، إلا كان السيف.** » [رواه الواقدي في المغازي ١/ ١٧٩]

بأبي أنت وأمي يا رسول الله ﷺ، وجعل شاتمك هو الملعون الأبتر.

✷ قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ﴾ [الكوثر : ٣].

✷ فائدة : لو اعتقد الكافر الحربي أن المسلم أمَّنَه صار مستأمنًا

[قاله الخطابي في معالم السنن] يعني يحرم قتله إلا أن يأتي بسبب آخر موجب للقتل، ومجرد الكفر غير موجب للقتل إن كان مستأمنًا.

✷ قال رسول الله ﷺ : « **مَنْ آمَنَ رَجُلا عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ فَأَنَا بَرِيءٌ مِنَ الْقَاتِلِ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا.** » [صحيح رواه البخاري في التاريخ ٣/ ٣٢٢/ ١٠٩٣ والطبراني في الصغير ٩ وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٢٤ وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة ٤٤٠]

✷ فلا يجوز قتل الكافر المستأمن لكفره، ولكن يُقْتَل لشتم النبي ﷺ، ويكون دمه هَدَرٌ، ويُنقض عهده، وتُنقض ذمته، ويُنتفى أمانه، حتى وإن احتال عليه قاتله لقتله [قاله ابن تيمية في الصارم المسلول]

✷ وقال ابن تيمية في الصارم المسلول : « إن الساب لو صار بمنزلة الحربي فقط لكان دمه معصومًا بأمان يُعقد له أو ذمة أو هدنة ».

وقال : « فلو لم يكن في السب إلا مجرد كونه كافرًا حربيًا لم يجز قتله

بعد أمانه ». وقال : «فَعُلِم بذلك أن إيذاء الله ورسوله موجب للقتل لا يعصم منه أمان ولا عهد ولا جزاء له إلا القتل»

ومعنى ذلك أن السب هو شيء زائد عن الكفر وهو الذي أوجب القتل.

✷ فإنَّ محمد بن مسلمة استأذن كعبًا بن الأشرف أن يَشُمَ الطيب من رأسه وهو لم يكن ليفعل لو لم يكن يظن أن له أمانًا، ولكن محمد بن مسلمة رضي الله عنه كان يعلم أن أمانه قد انتهى بسبه النبي ﷺ.

✷ وقال شيخ الإسلام : « إن في ترك قتله تركًا لنصر الله ورسوله وذلك غير جائز »

✷ ثم قال شيخ الإسلام : « والسعي في إهدار دمه من أفضل الأعمال وأوجبها وأحقها بالمسارعة إليه، وابتغاء رضوان الله تعالى فيه، وأبلغ الجهاد الذي كتبه الله على عباده وفرضه عليهم ».

✷ وكان من أفعال كعب بن الأشرف الخبيثة، أن المرأة إذا خرجت مهاجرة إلى الله ورسوله، إلى المدينة، قذفها بأنها إنما خرجت لتفجر، ليصدها عن الإيمان، ويذم المؤمنين، فَيُنَفِرَ الناس عن الإسلام.

✷ وقد تكرر في هذا الزمان من أمثال كعب بن الأشرف ملحدون كثيرون، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، ولكن ليعلموا أن أمهات المؤمنين ما عقمنَّ أن يلدنَّ أتباع محمد بن مسلمة رضي الله عنه يسومونهم أليم العقاب في الدنيا، ولهم عند الله في الآخرة عذاب مهين.

✷ وكان كعب بن الأشرف اليهودي يؤلب قريشًا على حرب النبي ﷺ، ويقول لهم : إن دينكم خيرٌ من دين محمد ﷺ.

قال الله تعالى في شأنه : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟

سَبِيلًا ﴾[النساء: ٥١]

فلم يكتف بدعم أعداء المسلمين بالسلاح، ولا بأنه يستطيع أن يغدر بالمسلمين من ظهورهم ـ حيث كانوا جيرانهم في المدينة ـ بل كان يدعمهم بالإعلام، ويعلمهم الجدل الباطل، ويُؤصل لهم بالحجة والبيان، أن دين الكفران أهدى من دين خيرِ الأنام.

❁ (١٠) روى البيهقي في دلائل النبوة، والخطابي في معالم السنن: أن ابن يامين زعم أن قتل كعب بن الأشرف كان غدرًا، فحلف محمد بن مسلمة ﷺ، لئن وجده خاليًا ليقتلنه، لأنه نسب النبي ﷺ إلى الغدر، ولم ينكر من حضر من الصحابة على محمد بن مسلمة ﷺ ذلك، وكان هذا إقرارًا منهم له، وأصل الرواية في [صحيح البخاري ٤٠٣٩]

وهذا بمثابة الإجماع منهم بأن من نسب الغدر إلى النبي ﷺ فإن جزاءه القتل.

❁ (١١) روى البخاري في صحيحه أن أبا رافع بن أبي الحقيق اليهودي كان يؤذي النبي ﷺ، وكان في حصنٍ له بأرض الحجاز، فبعث النبي ﷺ رجالًا من الأنصار تحت إمارة عبد الله بن عتيك الخزرجي ﷺ فقتله، وأصل الرواية في [صحيح البخاري ٤٠٣٩]

ـ وكان من خبره أن ذهب عبد الله ﷺ في جماعة من المسلمين إلى حصن اليهودي، فلما دنوا من الحصن انطلق عبد الله ﷺ بمفرده، فإن الحراس سيرتابون إذا دخلوا جميعًا، ثم احتال عبد الله لدخول الحصن، فأتاه قبل غلق الأبواب بقليل قرب الغروب، ثم جلس وغطى رأسه كأنه يقضي حاجته، فهتف الحراس بمن هم خارج الحصن « أن أدخلوا، فإنَّا نريد أن نغلق الأبواب.» فدخل عبد الله ﷺ، فانشغل البواب بغلق الأبواب عن التحقق من شخصية عبد الله ﷺ، ثم وضع البواب الأقفال على الأبواب، فكمن عبد

الله ﷺ حتى إذا انصرف الناس، أخذ المفاتيح وفتح الأقفال، فربما يحتاج للخروج مسرعًا، أو يحتاج لنجدة إخوانه.

ـ وعرف عبد الله ﷺ مكان مبيت الطاغية، وانتظر حتى أظلمت السماء تمامًا، وانصرف أصحاب السمر والسهر عن طاغيتهم، وآوى الجميع إلى فرشهم.

ـ فخرج عبد الله ﷺ ودخل عليه الدار، وكان كلما اجتاز بابًا أغلقه من الداخل، حتى يقطع عنه الغوث، حتى إذا تبعه القوم لم يصلوا إليه، إلا بعد أن يقتل عدو الله، فما كان يشغله هو إتمام المهمة، ولم يشغله هل سيظل حيًا بعد ذلك أم لا، فإتمام المهمة كان أهم عنده من حياته.

ـ حتى وصل إلى حجرة أبي رافع، وكان المكان مظلمًا.

ـ فنادى عبد الله وقال: أبو رافع، حتى يحدد مكان مطلوبه، فقال الظالم: من هذا؟ فضربه عبد الله بالسيف، فلم يصبه.

فصنع عبد الله صوتًا كأنه خرج، ودخل مرة أخرى، كأن الداخل رجلٌ من أنصار أبي رافع، وقال عبد الله: « ما هذا الصوت يا أبا رافع؟ » فقال الطاغية: « إن رجلًا في البيت ضربني بالسيف »، فكانت هذه الكلمات لعبد الله ﷺ كافية لكي يحدد موقع أبي رافع، فضربه بالسيف فقتله، ثم أراد أن يخرج مسرعًا، فوقع في الظلام فكسرت ساقه، فربطها بعمامته، وانتظر داخل الحصن بجوار الباب.

ولم يخرج عبد الله ﷺ من الحصن رغم أنه فتح الأقفال قبل ذلك ؛ لأنه كان يريد التأكد من أداء المهمة، حتى وإن أمسكوه، حتى وهو أعرج بعد كسر رجله.

ـ فلما طلع النهار طار الخبر بقتل عدو الله، فخرج عبد الله ﷺ إلى

أصحابه وانطلقوا مسرعين إلى رسول الله ﷺ، فقال له النبي ﷺ «**ابْسُطْ رِجْلَكَ فَبَسَطْتُ رِجْلِي فَمَسَحَهَا فَكَأَنَّهَا لَمْ أَشْتَكِهَا قَطُّ.**»

[صحيح البخاري ٤٠٣٩]

✷ آه، لقد تقطع فؤاد كل سامع وقارئ، وتمنى أن يكون له مع رسول الله ﷺ مثل ما كان لعبد الله بن عتيك رضي الله عنه ومحمد بن مسلمة رضي الله عنه، فإن لم ترزقنا يا الله مثل ما رزقتهم من العمل، فاحشرنا معهم بحبنا لهم، فإنَّا نشهدك أنَّا نحبهم حبًا لا يعلم مداه إلا أنت، وما أحببناهم إلا فيك، ولأجلك يا رب العالمين.

❁ (١٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلًا أعمى كانت له أم ولد تشتم النبي ﷺ وتقع فيه، فينهاها فلا تنتهي، ويزجرها فلا تنزجر، فلما كان ذات ليلة جعلت تقع في النبي ﷺ وتشتمه فقتلها بسيف قصير، فلما أصبح ذُكر ذلك للنبي ﷺ فجمع الناس فقال: «**أَنْشُدُ رَجُلًا فَعَلَ ما فَعَلَ، لِي عليه حَقٌّ إلا قَامَ.**» فقام الأعمى يتخطى الناس حتى قعد بين يدي النبي ﷺ فحكى له القصة، فقال النبي ﷺ: «**ألا اشْهَدُوا أن دَمِهَا هُدِر.**» [صحيح رواه أبو داود ٤٢٦١ والنسائي ٤٠٧٠ والحاكم وصححه ووافقه الذهبي وصححه الألباني في إرواء الغليل ٥/ ٩٢]

✷ وهذا الحديث نص في أن النبي ﷺ أهدر دم من شتمه من أهل الذمة؛ لأنَّ هذه المرأة كانت يهودية كما ذكره الإمام أحمد بن حنبل، وقَتْلُ المسلم الذي يسب النبي ﷺ من باب أولى؛ لأنه أولى بتعظيمه ومعرفة حقه.

❁ (١٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: هجت امرأة (من خطمة) ـ وهي العصماء بنت مروان ـ النبي ﷺ، وكانت مشركة، فقال ﷺ: «**مَنْ لِي بِهَا؟**» فقال رجل من قومها هو عمير بن عدي رضي الله عنه قال: أنا يا رسول الله، فنهض فقتلها.

✷ فقال ﷺ: «إذا أحببتم أن تنظروا إلى رجل نصر الله ورسوله بالغيب، فانظروا إلى عمير بن عدي.» [ذكره بتمامه ابن تيمية في الصارم المسلول]

✷ قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الصارم المسلول: «المعاهد إذا أظهر السب يُنقض عهده ويقتل غِيلة.»

❁ (١٤) قال الواقدي في المغازي: أن النبي ﷺ حين كان راجعًا بعد انتصار بدر ومعه الأسرى، حتى إذا كان ببعض الطريق، أمر عاصم بن ثابت رضي الله عنه أن يضرب عنق عقبة بن أبي معيط.

فقال الشقي: يا ويلي عَلاَمَ أُقْتَل يا قريش من بين ما هاهنا؟ فقال له النبي ﷺ: «**بعداوتك لله ورسوله**»، فقال له الشقي: فاجعلني كرجل من قومي، إن قتلتهم قتلتني، وإن مَنَنْتَ عليهم، مَنَنْتَ عليّ، وإن أخذتَ منهم الفداء كنت كأحدهم، فرفض النبي ﷺ، فقال الشقي: يا محمد، من للصبية؟، فقال ﷺ: «**الذي هو بالمؤمنين رءوف رحيم**»، قال: النار، ثم قدمه فضربت عنقه. [السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ٦٤]

ثم قال ﷺ: «**بئس الرجل كنت، والله ما علمت كافرًا بالله وبكتابه وبرسوله مؤذيًا لنبيه، فأحْمَدُ الله الذي هو قتلك، وأقر عيني منك.**» [رواه الواقدي في المغازي ١/ ١١٣]

وجاء في صحيح البخاري قوله ﷺ: «**لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ.**» يعني أسارى بدر [صحيح البخاري ٣١٣٩ و٤٠٢٤]

قال ابن تيمية: (فعلم أن مؤذي الرسول ﷺ تعين إهلاكه والانتقام منه، بخلاف الكاف عنه، وإن اشتركا في الكفر، كما كان ﷺ يكافئ المحسن إليه بإحسانه ﷺ، وإن كان كافرًا.

ثم أنه قَبِلَ الفداء من الأسرى بعد ذلك، بالمال وبتعليمهم المسلمين القراءة والكتابة).

✷ وكان من خبر الفاجر ما جاء في صحيح البخاري عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: « **رَأَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فَوَضَعَ رِدَاءَهُ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ بِهِ خَنْقًا شَدِيدًا فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَفَعَهُ عَنْهُ فَقَالَ : أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللهُ.**» [صحيح البخاري ٣٦٧٨]

وجاء في البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «**بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ سَاجِدٌ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِذْ جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَا جَزُورٍ** ـ وهو مخاض الجمل عند الولادة وما فيه مما يؤذي النفس ـ **فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَخَذَتْهُ عَنْ ظَهْرِهِ.**» [صحيح البخاري ٣١٨٥ وصحيح مسلم ١٧٩٤]

❁ (١٥) أعطى النبي ﷺ يوم فتح مكة الأمان لأهلها من الكفار جميعهم، رغم ما سبق من قتالهم له، ورغم أن بعضهم نقضوا عهدهم مع بني بكر، لكنه لم يُعطِ الأمان للذين هجوه وسبَّوه ﷺ فقد أهدر دمهم وأمر بقتلهم ولو كانوا متعلقين بأستار الكعبة.

قال رسول الله ﷺ : « **اقْتُلُوهُمْ وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ.**» [صحيح رواه أبو داود ٢٦٨٣ والنسائي ٤٠٦٧ وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ١٧٢٣]، وقد قُتِل بعضهم فعلًا في حرم الله وذلك لعظم جنايتهم.

فَعُلِمَ من ذلك أن **السب أشد من المحاربة**؛ لأنه أمَّنَ المحارب، ولم يُؤَمِن الساب.

✷ فتبين من ذلك **أن :**

هجاء النبي ﷺ أعظم من نقض العهد بقتال المسلمين.

لأن من نقضوا العهد دخلوا بعد ذلك في العفو العام، أما من هجوا النبي ﷺ فلم يعفُ عنهم لمقام النبوة، فلو أن قومًا نقضوا العهد بقتالهم للمسلمين ثم أسلموا، وآخرين هجوا النبي ﷺ ثم أسلموا لعُصِمَ دم المقاتلين وجاز الانتقام من الهاجين حتى بعدما أظهروا الإسلام والتوبة [قاله ابن تيمية في الصارم المسلول]

✷ وفيه أن **جُرم الطاعن على رسول الله ﷺ أعظم من جُرم المرتد**؛ لأن السنة في المرتد أن لا يقتل حتى يستتاب فإن رجع عُصِمَ دمه، أما الشاتم للرسول ﷺ فَيُقْتَل حتى وإن أظهر الإسلام، فعقاب الهاجي للرسول ﷺ أعظم من عقاب المرتد، [قاله ابن تيمية في الصارم المسلول]

✷ فإن النبي ﷺ أباح دم عبد الله بن أبي السرح يوم فتح مكة حتى بعد أن جاءه مسلمًا وقال : « **هلا قتلتموه.**» لكنه عفا عنه بعد ذلك لشفاعة عثمان ابن عفان رضي الله عنه له.

✷ فلم يهدر رسول الله ﷺ دم أحد بعينه إلا الذي شتمه ﷺ وهجاه.

أما قوله ﷺ : « **الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ.**» [صحيح مسلم ١٢١] معناه أن الإسلام **يَجُبُّ إثمَ السب** ويبقى قتله واجبًا [قاله ابن تيمية في الصارم المسلول]

❁ (١٦) روى ابن سعد وابن إسحاق والواقدي والأموي أن النبي ﷺ أهدر دم الحويرث بن نقيد يوم فتح مكة، لأجل هجائه النبي ﷺ.

وكان الحويرث في بيته، وبلغه الخبر، فهمَّ أن يهرب إلى البادية،

فأسرع علي بن أبي طالب ﷺ إلى بيته، وتنحى عليٌّ ﷺ عن الباب، حتى إذا خرج الحويرث يريد الهرب، فتلقاه عليّ بن أبي طالب ﷺ، فضرب عنقه [رواه الواقدي في المغازي ١/ ٢٦١]

❁ (١٧) ذكر ابن إسحاق في السير والواقدي في المغازي أن قبيلة خزاعة حلفاء النبي ﷺ، ذكروا له أن أنس بن زنيم الديلي من جيرانهم المشركين قد هجا النبي ﷺ، فندر النبي ﷺ دمه رغم ما كان بين قومه وبين النبي ﷺ من عهد الهدنة.

✷ قال ابن تيمية : « العهد كان عهد هدنة وموادعة، ولم يكن عهد جزية وذمة، ومعلوم أن المهادن المقيم ببلده يظهر ببلده ما يشاء من منكرات الأقوال والأفعال المتعلقة بدينه ودنياه، ولا ينتقض بذلك عهده، إلا أن يحارب، فعُلم أن الهجاء من جنس الحرب، وأغلظ منه، وأن الهاجي لا ذمة له.»

يعني أن دم المهادن لا يحل إلا بحربه للمسلمين، وإن إهدار النبي ﷺ لدمه، يدل على أنه فعل شيئًا من جنس الحراب، وهو لم يفعل إلا هجاء النبي ﷺ، فعُلم أن الهجاء هو من جنس الحرب، بل أغلظ منه.

❁ (١٨) أمر رسول الله ﷺ بقتل المغنيتين اللتين كانتا تغنيان بهجائه ﷺ يوم فتح مكة، وهؤلاء النسوة كنَّ معصومات الدم بالأنوثة ؛ ولأنهنَّ لم يكنَّ من المقاتلين، **ولا يجوز قتل المرأة إلا إذا قاتلت**، وإن النبي ﷺ أمر بقتلهنَّ لمجرد كونهنَّ يهجينه وهنَّ في دار الحرب، وهي مكة قبل الفتح الإسلامي.

✷ فَعُلِمَ أنَّ من سبَّه وهجاه ﷺ جاز قتله بكل حال وبلا استتابة،

وأن **هذا القتل هو حد جريمته**.

❁ (١٩) روى عبد الرزاق في مصنفه بسند صحيح، وجاء بعض الرواية في صحيح البخاري، أن امرأة كانت تسب النبي ﷺ، فقال ﷺ : « **مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي؟**» فخرج إليها خالد بن الوليد ﷺ فقتلها.

والعدو هو من حارب وقاتل، فعلم أن الهجاء من باب القتال باللسان، وحكمه كحكم القتال باليد.

❁ (٢٠) قال عمر بن الخطاب ﷺ : « من سب الله أو سب أحدًا من الأنبياء فاقتلوه.» وكان عمر ﷺ يفعل ذلك، فإنه أوتي برجل كان يسب النبي ﷺ فقتله [رواه حرب في مسائله ونقله ابن تيمية في الصارم المسلول]

❁ (٢١) قام عمر بن الخطاب ﷺ يخطب يوم فتح بيت المقدس الفتح الأول فقال : « الحمد لله أحمده وأستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.» فقال كبيرهم البطريرك النصراني : « إن الله لا يضل أحدًا.» فقال عمر ﷺ : « إنَّا لم نُعْطِك العهد على أن تدخل علينا في ديننا، والذي نفسي بيده لئن عدت لأضربن عنقك.» [رواه حرب في مسائله ونقله ابن تيمية في الصارم المسلول ورواه المعافى بن زكريا في الجليس الصالح ٣/ ٣٠٨]

✷ وكان عمر بن الخطاب ﷺ في ذلك يتأول قوله تعالى : ﴿ **وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ** ﴾ [التوبة : ١٢]

فكان عمر ﷺ يعتبر أن مجرد اعتراضه على ديننا هو من الطعن

فيه الموجب للقتل، وقد حدثت هذه الواقعة في جيش الفتح الذي ضم عددًا كبيرًا من الصحابة، فَعُلِم بذلك إجماع الصحابة على أن أهل العهد ليس لهم أن يظهروا الاعتراض علينا في ديننا، وإن فعلوا ذلك استبيحت دماؤهم، وإن من أعظم الاعتراض علينا سب نبينا ﷺ [قاله ابن تيمية في الصارم المسلول]

لأن هذا إقرار لعمر بن الخطاب رضي الله عنه على فعله وقوله من جميع من حضره من أصحاب رسول الله ﷺ و رضي الله عنهم أجمعين .

✷ وقال الشافعي في الأم : إن من امتنع عن قبول أحكام المسلمين، أجَّلنَاه حتى يخرج من بلاد الإسلام، ثم يقتل بعد ذلك، إن قُدر عليه.

وروى الإمام أحمد بن حنبل أنه سُئل عن يهودي مر بمؤذن وهو يؤذن، فقال له: كذبت، فقال أحمد : « **يقتل.** » [رواه الخلال في أحكام أهل الملل٧٢٣]

فلا يسمح لأحدٍ كائنًا ما كان أن يدخل علينا في ديننا، **أو يطعن فيه أو يكذب به، أو يُعَدِلَ فيه.**

❁ (٢٢) مر ابن عمر رضي الله عنهما براهب فقيل له : « هذا يسب النبي ﷺ.» فقال ابن عمر رضي الله عنه : « لو سمعته لقتلته، إنَّا لم نُعْطِهِم الذمة على أن يسبوا نبينا ﷺ.» [رواه الخلال في أحكام أهل الملل٧٢٦]

وقال ابن عمر رضي الله عنهما : « من شتم النبي ﷺ قُتِل.» [رواه الخلال في أحكام أهل الملل٢٥٦]

❁ (٢٣) كتب أبو بكر الصديق رضي الله عنه إلى المهاجر بن أمية رضي الله عنه وكان أميرًا على اليمامة في شأن المرأة التي تَغَنَّت بشتم النبي ﷺ فقال : « لولا ما سبقتني فيها ـ أي بعقابك لها - **لأمرتك بقتلها.**»

الأدلة على عدم استتابة شاتم الرسول ﷺ :

❁ (٢٤) روى الواقدي في مغازيه، وابن أبي شيبة في مصنفه: أن عبد الله بن خطل كان مسلمًا، ثم ارتد وقتل رجلًا من المسلمين، وأخذ إبل الصدقة، وكانت له جاريتان يأمرهما بهجو المسلمين، فأهدر النبي ﷺ دمه يوم فتح مكة، فأقبل مدججًا في السلاح من أعلى مكة، حتى إذا رأى خيل المسلمين دخله رعب شديد، حتى ما يستمسك من الرعدة، فسار حتى انتهى إلى الكعبة، فنزل عن فرسه وطرح سلاحه، فأتى الكعبة، فدخل بين أستارها، فأمر النبي ﷺ به، فأُخْرِج وضُرِبَت عنقه بين الركن والمقام.

✷ قال ابن تيمية « وهذا قد فر إلى البيت عائذًا به، طالبًا للأمان، تاركًا للقتال، ملقيًا للسلاح، وقد أمر النبي ﷺ بعد علمه بذلك كله أن يُقتل.»

وقال : « ومثل هذا لا يقتل بسبب ما سبق له من القتل، وإنما حكمه أن يُسَلَم لأهل القتيل، والأمر إليهم، فإما العفو وإما الدية، وإما القصاص.»

وقال : « ومثل هذا لا يقتل بسبب ما سبق من الردة، وإنما حكمه أن يُسْتَتاب، فإن رجع إلى الإسلام قبلنا منه، وأمسكنا عنه.»

وقال : « فعلم أنه قُتل للسب لا لغيره، رغم ما أظهره في النهاية من عدم المعاندة والرجوع والندم، وإلقاء السلاح والاستسلام والتوبة.»

قال ابن تيمية : « **وفي هذا جواز قتله بعد التوبة، لأن هذا حد السب.**»

❁ (٢٥) أهدر النبي ﷺ دم عبد الله بن أبي سرح يوم فتح مكة، رغم أنه أتى إلى النبي ﷺ تائبًا، ولم يُنجِه من القتل إلا إلحاح عثمان بن عفان رضي الله عنه في الشفاعة له

✷ فإنه لما كان يوم فتح مكة، اختبأ عبد الله بن أبي سرح عند عثمان بن عفان رضي الله عنه، فجاء به عثمان رضي الله عنه، فأوقفه بين يدي النبي ﷺ فقال : يا رسول الله بايع عبد الله ـ يعني اقبل منه بيعته على الإسلام ـ فرفع النبي ﷺ رأسه فنظر إليه ثلاثًا، كل ذلك يأبى، ثم بايعه بعد ثلاث، ثم أقبل على أصحابه فقال : «**أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا حَيْثُ رَآنِي كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ، فَقَالُوا : مَا نَدْرِي يَا رَسُولَ اللهِّ مَا فِي نَفْسِكَ، أَلَا أَوْمَأْتَ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ، قَالَ: إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ.**» [صحيح رواه أبو داود ٢٦٨٣ والنسائي ٤٠٧٦ وأحمد والبيهقي في دلائل النبوة وأبو داود ٢٦٨٣ والحاكم وصححه ووافقه الذهبي وصححه الألباني في الصحيحة ١٧٢٣]

✷ وفي هذا بيان واضح، أن عبد الله بن أبي سرح أتى النبي ﷺ تائبًا مسلمًا، ومع ذلك لم يقبل النبي ﷺ منه، وأراد قتله أول الأمر.

❁ (٢٦) قال الإمام أحمد بن حنبل : «**ولا يستتاب** لأن خالدًا بن الوليد قتل رجلًا شتم النبي ﷺ ولم يستتبه.» [رواه الإمام أبو بكر البغدادي في الشافي]

تمهيد :

ما ينتقض به عقد الذمة والأمان :

١- الإعانة على قتال المسلمين أو آحادهم.
٢- قتل مسلم أو مسلمة حتى وإن كان عبدًا.
٣- قطع الطريق على المسلمين، أو أي مضرة لهم في النفس والمال.
٤- أن يفتن مسلمًا عن دينه، ومنه سب النبي ﷺ، أو الاعتراض على دين المسلمين، أو التنقص منه.
٥- التجسس على المسلمين.
٦- إيواء جاسوس على المسلمين.
٧- الزنا بمسلمة حتى وإن أصابها بعقد نكاح.
٨- الامتناع عن بذل الجزية ورفض أحكام الإسلام [قاله الشافعي وغيره]

على ماذا نصالح أهل الذمة :

✷ قال شيخ الإسلام في الصارم المسلول : « أن الله فرض علينا تعزير رسوله ﷺ وتوقيره، وتعزيره هو نصره ومنعه، وتوقيره هو إجلاله وتعظيمه، وذلك يوجب صون عرضه بكل طريق، فلا يجوز أن نصالح أهل الذمة على أن يُسمعونا شتم نبينا ويُظهروا ذلك، فإن تمكينهم من ذلك ترك للتعزير والتوقير، وهم يعلمون أنَّا لا نصالحهم على ذلك، بل الواجب علينا أن نَكُفهم عن ذلك، ونزجرهم عنه بكل

طريق، وعلى ذلك عاهدناهم، فإذا أظهروا شتمه ﷺ فقد نقضوا الشرط الذي بيننا وبينهم. »

❁ (٢٧) قول ابن عباس رضي الله عنهما : « **أيما معاهد عاند فسبَّ الله أو سبَّ أحدًا من الأنبياء عليهم السلام أو جهر به فقد نقض العهد فاقتلوه.** » [رواه حرب في مسائله ونقله ابن تيمية في الصارم المسلول]

✷ السب موجب للقتل، وعهد الذمة لا يعصم الساب من القتل، بل السب ينقض عهد الذمة، والمسلم إذا سب النبي ﷺ يصير مرتدًا، والذمي إذا سب النبي ﷺ يصير كافرًا **محاربًا سابًا**، وقتل هذين الصنفين حدًا من أوجب حدود القتل [قاله ابن تيمية في الصارم المسلول]

❁ (٢٨)قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « من سبَّ الله أو سبَّ أحدًا من الأنبياء فاقتلوه.»، فَعُلِمَ بذلك أنه ينقض عهد الذمة ؛ لأن المعاهد لا يجوز قتله [قاله ابن تيمية في الصارم المسلول].

❁ (٢٩) سمع غَرَفة بن الحارث رضي الله عنه أن نصرانيًا شتم النبي ﷺ، فضربه فدق أنفه، فَرُفِع ذلك إلى عمرو بن العاص رضي الله عنه وكان أميرًا على البلاد، فقال له عمرو: « إنَّا قد أعطيناهم العهد.» فقال له غرفة رضي الله عنه : معاذ الله أن نعطيهم العهد على أن يظهروا شتم النبي ﷺ، وإنما أعطيناهم العهد على أن نخلي بينهم وبين كنائسهم يعملون فيها ما بدا لهم، وأن لا نُحَمِلَهُم ما لا يطيقون، وإذا أرادهم عدو قاتلنا دونهم، وعلى أن نخلي بينهم وبين أحكامهم إلا أن يأتونا راضين بأحكامنا فنحكم فيهم بحكم الله وحكم رسوله ﷺ، وإن غابوا عنا لم نتعرض لهم، فقال عمرو بن العاص رضي الله عنه : صدقت [رواه البخاري في التاريخ الكبير ٧/ ٤/ ١١٠ والبيهقي في السنن الكبرى ٩/ ٢٠٠]

فمن لوازم عهد الذمة :

أن نتركهم يفعلون بينهم ما شاءوا مما لا يؤذي المسلمين، ولا نعترض عليهم فيما لم يظهروه من دينهم، لأن الخطيئة إذا أُخفِيت لم تضر إلا صاحبها، أما إذا أُعْلِنت ضرت الناس ووجب إنكارها ومنعها [قاله ابن تيمية في الصارم المسلول]

قال ابن تيمية في الصارم المسلول :

ومقابل ذلك شرطنا عليهم :

١- ألا يفعلوا شيئًا يؤذينا، فمتى آذوا الله ورسوله ﷺ فقد نقضوا العهد.

٢- وشرطنا عليهم التزام حكم الإسلام، رغم أنهم يرون أن ذلك لا يلزمهم في دينهم، يعني في ما أظهروه من معاملاتهم، أما ما أخفوه فلا نتعرض لهم.

٣- وشرطنا عليهم أداء الجزية، وإن اعتقدوا أن أخذها منهم حرام.

٤- وشرطنا عليهم إخفاء دينهم، فلا يظهرون الأصوات بكتابهم ولا على جنائزهم، ولا ضرب ناقوس، يعني في صلواتهم.

٥- وشرطنا عليهم ألا يرتفعوا على المسلمين، يعني ببناء بيت أو كنيسة أو منصب كرتبة أو قيادة، أو قهر أو إذلال، ومثال ذلك أن يستأجروا المسلمين خدمًا يذلونهم.

٦- وشرطنا عليهم أن يخالفوا بهيئتهم هيئة المسلمين على وجه يتميزون به ويكونون أذلاء في تمييزهم.

٧- وشرطنا عليهم أن يدينوا بوجوب الوفاء بالعهد، وإن لم يكن في دينهم وجوب الوفاء بالعهد، فإن اعتقدوا أن عهد الذمة لا يلزمهم الوفاء به فإن هذا ناقض للعهد.

❁ (٣٠) قال الله تعالى : ﴿ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴾ [التوبة : ٢٩]

قال ابن تيمية في الصارم المسلول : « لا يجوز الإمساك عن قتالهم إلا إذا كانوا صاغرين حال إعطائهم الجزية.»

وقال أيضًا : « فمن المعلوم أن من أظهر سب نبينا في وجوهنا وشتم ربنا على رؤوس الملأ منا، وطعن في ديننا في مجامعنا فليس بصاغرٍ ؛ لأن الصاغر هو الذليل الحقير، وهذا فعل متعزز مراغم، بل هو في غاية ما يكون من الإذلال لنا والإهانة.»

ثم قال ابن تيمية حكمًا مهمًا :

«وكل من أمرنا بقتاله من الكفار، فإنه يُقتل إن قدرنا عليه.»

[قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ].

ومعنى كلامه أن الشاتم ليس بصاغرٍ، بل هو متعالٍ علينا، معاندٌ لنا، وهذا ينقض عهد الذمة ويوجب قتاله.

❁ (٣١) قال الله تعالى : ﴿ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ﴾

[التوبة : ٧]. قال ابن تيمية في الصارم المسلول : « **فَعُلِمَ أن العهد لا يبقى للمشرك إلا ما دام مستقيمًا، ومعلوم أن مجاهرتنا بالشتيمة والوقيعة في ربنا وديننا وكتابنا يقدح في الاستقامة.**»

✷ وقال شيخ الإسلام :

« فإنه يجب علينا أن نبذل دماءنا وأموالنا حتى تكون كلمة الله هي العليا، ولا يُجْهَر في ديارنا بشيء من أذى الله ورسوله ﷺ.»

ومعنى الآية أن سبَّ النبي ﷺ قدح في استقامتهم لنا، وهو يوجب عدم استقامتنا لهم، الذي هو إبقاءنا على عهد الذمة معهم، فإن سبوا نبينا ﷺ نقضوا عهد الذمة الذي بيننا.

❁ (٣٢) قول الله تعالى : ﴿ وَإِن نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا۟ فِى دِينِكُمْ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ ﴾ [التوبة : ١٢]

فإن الله تعالى جعل طعنهم في ديننا وربنا ونبينا نقض لأمانهم وعهدهم وإلا لم يوجب قتالهم.

ثم سمى الله من فعلوا ذلك : أئمة الكفر، وإمام الكفر هو الداعي إليه والمُتبَع فيه.

✷ قال ابن تيمية : **« وإنما صار إمامًا في الكفر لأجل الطعن.»**

وقال : «فثبت أن كل طاعن في الدين فهو إمام في الكفر.»

وقال أيضًا : **«إنَّ من لم يصدر منه إلا نكث اليمين جاز أن يُؤمَن ويُعاهَد ، وأما من طعن في الدين فإنه يتعين قتاله.»**

٣٣- قول الله تعالى : ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۚ سَأُلْقِي فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ وَٱضْرِبُوا۟ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [الأنفال : ١٢-١٣]

فذكر تعالى أن مشاقة الرسول ﷺ بشتمه تنقض العهد وتوجب القتال.

قال شيخ الإسلام :

« فمن أمر الله بقتاله نصر عباده عليه وقهره وأذله في ميدان القتال، وفي ميدان الحجة والبيان.»

✷لذلك نقل ابن تيمية في الصارم المسلول عن أعداد من المسلمين العدول المجاهدين عما جربوه مرات متعددة في حصار بني الأصفر النصارى قالوا : (كنا نحصر الحصن أو المدينة لشهر أو أكثر من الشهر وهو ممتنعٌ علينا حتى نكاد نيأس منه، حتى إذا تعرض أهله لسب رسول الله ﷺ والوقيعة في عرضه تعجلنا فتحه وتيسر، ولم يكد يتأخر يومًا أو يومين أو نحو ذلك، ثم يُفتح المكان عنوة ويكون فيهم مقتلة عظيمة).

وقالوا : « حتى إن كنا لنتباشر بتعجيل الفتح إذا سمعناهم يقعون فيه ﷺ مع امتلاء القلوب غيظًا عليهم بما قالوا فيه ﷺ.»

هل المسلمون عقلاء، ومن سواهم سفهاء؟

- من العجيب أنك لم تسمع مسلمًا يسب نبي الله عيسى أو موسى عليهما السلام، رغم سبهم لنبينا عليه أفضل الصلاة وأتم السلام.

- وذلك لأن المسلمين يحبون أنبياءهم أكثر من حبهم هم لهم، ونحن أشد حبًا لنبينا وشافعنا وهادينا ﷺ ؛ لأن الله تعالى أمرنا بذلك.

قال الله تعالى : ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [البقرة : ٢٨٥]

- أما هم، فلا هم يحبون أنبياءهم، ولا يؤمنون بنبينا ﷺ.

قال الله تعالى: ﴿هَٰٓأَنتُمْ أُو۟لَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ ۖ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ عَضُّوا۟ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ ۚ قُلْ مُوتُوا۟ بِغَيْظِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا۟ بِهَا ۖ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾

[آل عمران : ١١٩ : ١٢٠]

إنزال العقوبة بالشاتم والانتصار منه من أعظم الجهاد في سبيل الله :

[قاله ابن تيمية في الصارم المسلول]

قال الله تعالى : ﴿ **إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ** ﴾ [التوبة : ٤٠]

وقال الله تعالى : ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُوٓاْ أَنصَارَ ٱللَّهِ** ﴾ [الصف : ١٤]

إنزال العقوبة بالشاتم من نصر الله ورسوله ﷺ :

✷ قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الصارم المسلول على شاتم الرسول : «إن تطهير الأرض من إظهار سب الرسول ﷺ واجب حسب الإمكان ؛ لأنه من تمام ظهور الدين وعلو كلمة الله وكون الدين كله لله. فحيثما ظهر سبه ﷺ ولم يُنْتَقَم له ممن فعل ذلك لا يكون الدين ظاهرًا ولا كلمة الدين عالية.»

✷ وقال : « بخلاف تطهير الأرض من أصل الكفر فإنه ليس بواجب.»

✷ وقال : « فإن النبي ﷺ ندب الناس على قتل من سبَّه وأثنى على من سارع في ذلك. وأنه يوم الفتح غضب غضبًا شديدًا وأمر بقتلهم وقَتَل بعضهم في حرم الله وهم متعلقون بأستار الكعبة. وما ذلك إلا لعظيم جرمهم وخطر فعلهم.»

✷ فإن رجلًا كان يسب النبي ﷺ فقال ﷺ : « **من يكفيني عدوي.**» [رواه عبد الرزاق في المصنف ٥/ ٢٣٧/ ٩٤٧٧]

✷ وإن النبي ﷺ كان يسمي من قتل شاتمه « ناصرًا لله

ولرسوله ﷺ.»

✷ قال رسول الله ﷺ : « **انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا.**» [صحيح البخاري ٣٤٤٢]، فإذا كان نصر المسلم واجب، فكيف بنصر الرسول ﷺ الذي هو أولى بالنصرة من إخواننا وآبائنا وأمهاتنا، بل ومن أنفسنا؟!

وروي عن رسول الله ﷺ : « **مَنْ حَمَى مُؤْمِنًا مِنْ مُنَافِقٍ أُرَاهُ قَالَ بَعَثَ اللهُ مَلَكًا يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ.**»

فيا عباد الله من منكم يحمي رسول الله ﷺ بالغيب؟

وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال للذي قتل بنت مروان لما شتمته ﷺ : «**إذا أحببتم أن تنظروا إلى رجل نصر الله ورسوله بالغيب فانظروا إلى عمير بن عدي.**»

فيا أنصار الله، من منكم ينصر رسول الله ﷺ بالغيب؟

قال ابن تيمية في الصارم المسلول : « إنكار المنكر واجب بحسب القدرة.» وقال : « والجهاد واجب حتى تكون كلمة الله هي العليا، وحتى يكون الدين كله لله، وحتى يظهر دين الله على الدين كله، وحتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون.»

هذا كلام سديد، من ذي رأي رشيد، وما عليه مزيد، وجزى الله شيخ الإسلام عن الإسلام، خير ما جازى إمامًا عن نصرة دينه.

ديننا دين أفعال لا دين أقوال :

جاء في الصحيحين عن عبد الرحمن بن عوف ﷺ قال : بينما أنا واقف في الصف يوم بدر، فنظرت عن يميني وعن شمالي، فإذا أنا بغلامين من الأنصار حديثة أسنانهما، فتمنيت أن أكون بين أضلع منهما، فغمزني أحدهما فقال : أي عم، هل تعرف أبا جهل؟ قلت : نعم، فما حاجتك إليه يا ابن أخي؟ قال: أُخبرت أنه يسب رسول الله ﷺ، والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سواده، حتى يموت الأعجل منا، قال : فتعجبت لذلك، قال: فغمزني الآخر فقال لي مثلها، فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل يجول في الناس، فقلت لهما : ألا تريان؟ هذا صاحبكما الذي تسألان عنه، قال فابتدراه بسيفيهما، فضرباه حتى قتلاه، ثم انصرفا إلى رسول الله ﷺ، فأخبراه، فقال : « **أَيُّكُمَا قَتَلَهُ؟** قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنَا قَتَلْتُهُ، فَقَالَ: **هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟** قَالَا : لَا، فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ، فَقَالَ : **كِلَاكُمَا قَتَلَهُ.**» [صحيح البخاري٣١٤١ وصحيح مسلم ١٧٥٢]

– فهل تمنيت يومًا أن تنتقم لرسول الله ﷺ كما انتقم له هذان الغلامان؟!

– وهل شعرت حقًّا أن رسول الله ﷺ أحب إليك من نفسك ومالك ووالدك وولدك؟!

– إن صدقت في محبته ونصرته، فاعلم أن الله سيسأل الصادقين عن صدقهم . قال تعالى : ﴿**لِّيَسْـَٔلَ ٱلصَّٰدِقِينَ عَن صِدْقِهِمْ**﴾ [الأحزاب: ٨]

–وليكن صدقك أن تملأ صحيفتك بنصرته ﷺ فإنه من أرجى عملك يوم يأخذ أصحاب اليمين كتب فوزهم بإيمانهم، ويدخل السابقون الجنة قبل نصب الميزان وحساب الديَّان لبني الإنسان فيدخل الطائعين الجنة، ويقذف بالشاتمين إلى النيران.

﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾
إهلاك الله تعالى لمن آذى النبي ﷺ
إن لم يهلكه المسلمون

✷ فإن الله تعالى هدانا بنبيه محمد ﷺ، وأخرجنا به من الظلمات إلى النور، وآتانا ببركة رسالته، ويُمْن سفارته خيري الدنيا والآخرة، فأوجب الله علينا تعزيره وتوقيره وإتباعه، ونصره بكل طريق، وإن كان الخالق سبحانه قد أغنى رسوله ﷺ عن نصرة الخلق

ولكن ليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب.

قال الله تعالى : ﴿**إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ**﴾ [الحجر : ٩٥]

وقال الله تعالى : ﴿**إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ**﴾ [التوبة : ٤٠]

✷ قال ابن تيمية : « ومن سنة الله تعالى أنه إن لم يُمَكِن للمؤمنين أن ينتقموا من الذين يؤذون الله ورسوله، فإن الله سبحانه ينتقم منهم لرسوله، ويكفيه إياهم.»

✷ فقد كتب رسول الله ﷺ الرسائل إلى كسرى وقيصر وكلاهما لم يسلم، لكن قيصر أكرم كتاب النبي ﷺ، وأكرم رسوله، فثبت ملكه، أما كسرى فقد مزق كتاب رسول الله ﷺ واستهزأ برسول الله ﷺ، فقتله الله بعد قليل ومزق ملكه كل ممزق، ولم يبق للأكاسرة ملك بعد ذلك.

✷ وفي الصحيحين قصة هذا الكاذب المفتري على رسول الله ﷺ الذي آذى نبينا محمد ﷺ وما فعل الله به.

✷ عن أنس بن مالك قال: « **كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ وَقَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَعَادَ نَصْرَانِيًّا فَكَانَ يَقُولُ : مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ، فَأَمَاتَهُ اللهُ، فَدَفَنُوهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا : هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا فَأَلْقَوْهُ فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ فَقَالُوا هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ، فَأَلْقَوْهُ.** » [صحيح البخاري ٣٦٧٧]

✷ ورواية الإمام مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه : «**كَانَ مِنَّا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ قَدْ قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَانْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ قَالَ : فَرَفَعُوهُ، قَالُوا : هَذَا قَدْ كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ فَأُعْجِبُوا بِهِ، فَمَا لَبِثَ أَنْ قَصَمَ اللهُ عُنُقَهُ فِيهِمْ، فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ، فَأَصْبَحَتْ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ، فَأَصْبَحَتْ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ، فَأَصْبَحَتْ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، فَتَرَكُوهُ مَنْبُوذًا.** » [صحيح مسلم ٢٧٨١]

✷ قال ابن تيمية : « فهذا الملعون الذي افترى على النبي ﷺ، أنه ما كان يدري إلا ما كتب له، قصمه الله وفضحه، بأن أخرجه من القبر بعد أن دُفن مرارًا، وهذا أمر خارج عن العادة، يدل كل أحد على أن هذا كان عقوبة لما قاله، وأنه كان كاذبًا، إذ كان عامة الموتى لا يصيبهم مثل هذا، وأن هذا الجرم أعظم من مجرد الارتداد، إذ كان عامة المرتدين يموتون ولا يصيبهم مثل هذا، وأن الله منتقم لرسوله ممن طعن عليه وسبه، ومظهر لدينه ولكذب الكاذب، إذ لم يُمَكن الناس أن يقيموا عليه الحد. »

✷ وفي صحيح البخاري ما جاء في الحديث القدسي : « **مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ.** » [صحيح البخاري ٦٥٠٢]

فكيف بمن عادى الأنبياء؟ فكيف بمن عادى إمامهم وأفضلهم، وسيد ولد آدم؟

✷ وقصص الأنبياء التي ذكرها القرآن ليعظنا بها، تجد فيها أن الله تعالى قد أهلك أممهم حين آذوا أنبياءهم، وافتروا عليهم بقبيح القول أو العمل.

قال الله تعالى : ﴿ **إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ** ﴾ [التوبة : ٤٠]

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

أشعار في نصرة رسول الله ﷺ

١- قسمًا يا ذَا الوَجْهِ الأنْوَر

للشاعر مبارك المحيميد

قَسَمًا يَا ذَا الوَجْهِ الأنْوَرِ ... بِعُلا مَنْ أعْطَاكَ الكَوْثَرْ
أنَّ لأمْرِكَ كُلَّ عُلُوٍّ ... ولِشَانِئِكَ الأمْرُ الأبْتَرْ
لِنَبِي الرَحْمَةِ.. لِلْهَادِي ... لِلْشَّافِعِ فِي يَوْمِ المَحْشَرْ
فَالعَالَمُ رِجْسٌ مَخْمُورٌ ... إذْ بُعِثَ «مُحَمَّدُ» فَتَطَهَّرْ
فَالحَقُّ نَهَارٌ.. واللَّهُ ... أقْسَمَ بِالصُّبْحِ إذَا أَسْفَرْ
والبَاطِلُ لَيْلٌ.. واللَّهُ ... أقْسَمَ بِاللَيلِ وقد أدبرْ
فَنِدَاءُ النُصْرَةِ قَدْ زَمْجَرْ ... ولَيُوتٌ فِي السَاحَةِ تَزْأَرْ
شُذَّاذُ الثَّالُوثُ ومَنْ هُمْ ... أتْبَاعُ الدَجَّالِ الأعْوَرْ
تَعِسُوا والرَايَةُ قَدْ سَقَطَتْ ... وصَلِيبٌ فِيهَا يَتَسَعَّرْ
جَاءَ الحَقُّ وزَهَقَ البَاطِلُ ... إنَّ البَاطِلَ أبْدًا يَخْسَرْ

٢- جَلَّ مَنْ رَبَّاكَ

محمد بن عبد الرحمن المقرن

هُبُّوا بَنِي الإسْلام نَكْسِرُ أنْفَهُم ... ونَكُونُ وَسْطَ حُلُوقِهِمْ أشْوَاكا
هُمْ لَنْ يَطُولُوا مِنْ مَقَامِكَ شَعْرَةً ... حَتَّى تَطُولَ الذَّرَّةُ الأفْلاكَا
واللهِ لَنْ يَصِلُوا إلَيْكَ و لا إلى ... ذَرَّاتِ رَمْلٍ مِنْ تُرابِ خُطَاكَا
رُوحِي وأبْنَائِي وَأهْلِي كُلُّهُم ... وَجَمِيعِ مَا حَوَتِ الحَيَّاةُ فِدَاكَ
إنِّي لأرْخِصُ دُونَ عِرْضِكَ مُهْجَتِي ... رُوحٌ تَرُوحُ ولا يُمَسُّ حِمَاكَا
وَيْلٌ فَوَيْلٌ ثُمَ وَيْلٌ لِلَّذِي ... قَدْ خَاضَ فِي العِرْضِ الشَرِيفِ وَلاكَا
النَّارُ يَا أهْلَ السِبَاقِ مَصِيرُكُمْ ... وَهُنَاكَ جَائِزَةُ السِبَاقِ هُنَاكَا
تَتَدَافعُونَ لِقَعْرِهَا زُمَرًا وَلَنْ ... تَجِدُوا هُنَاكَ عَنْ الجَحِيمِ فِكاكَا

٣- مقامك أعلى

عبد الغني أحمد الحداد

يَا أُمَّةَ الإسْلامِ هَلاَّ غَضْبَةً ... لِلْحَقِ تُعْلِي رَايَةَ التَوْحِيدِ
سِيرِي عَلى نَهْجِ الرَسُولِ و هَدْيِهِ ... وبِهِ إلى عِزِّ الحَيَاةِ فَعُودِي
يَا سَيِدِي هَذِي طَلائِعُ أُمَةٍ ... غَضِبَتْ لِحَقِكَ وَاجَهَتْ لِلَدُودِ
سَتَعُودُ أُمَّتُنَا بِرَغْمِ مَكَائِدٍ ... تَبْنِي الحَيَاةَ بِعَزْمِهَا المَعْهُودِ
تِلْكَ البَشَائِرُ قَدْ تَرَاءَى وَمْضُهَا ... مِن كُلِّ أرْضٍ رَغْمَ عَصْفِ قُيُودِ
لابُدَّ أن تَأتِي طَلائِعُ فَجْرِنَا ... تَجْتَاحُ لَيلَ البَاطِلِ المَنْكُودِ

٤- دفاع عن رسول الله ﷺ

الدكتور ثامر القحطاني

أيَطِيبُ مَمْسَّى أو يَرُوقُ صَبَاحُ ... وجَنَابُ أحْمَدَ لِلطَّغَامِ مُتَاحُ؟
هَذِي جَحَافِلُ خَالِدُ قَدْ أقْبَلَتْ ... فِيهَا لِجُنْدِ الكَافِرِينَ ذُبَاحُ
ودِمَاؤنَا دُونَ الرَسُولِ رَخِيصَةٌ ... فَفِدَاؤهُ المُهَجَاتُ والأرْوَاحُ
قُلْ لِلذِّي شَتَمَ الرَسُولَ مُحَمَدًا ... سَتَنَالُ مِنْكَ أسِنَةٌ ورِمَاحُ
وتُدَاسُ بِالأقْدَامِ دُونَ هَوَادَةٍ ... وتُزَالُ مِنْكَ قَوَادِمٌ وجَنَاحُ
أفَبَعْدَ شَتْمِ الكَافِرِينَ مُحَمَدًا ... يُرْجَى السَلامُ ويُبْتَغَى الإصلاحُ؟
هَيْهَاتَ لَيسَ سِوَى الأسِنَّةِ مَرْكَبٌ ... سَيفٌ يُسَلُّ وغَارَةٌ مِلْحَاحُ
بَلْ سَوفَ تَلْقَونَ النِكَالَ مُعَجَّلا ... وتَسِيلُ مِنْكُمْ بِالدِمَاءِ بِطَاحُ
تَاللهِ لَنْ يَصِلُوا إلَيهِ بِكَيْدِهِمْ ... مَا لِلكِلابِ سِوَى النُبَاحِ سِلاحُ
سَتُحَطِّمُ الطَاغُوتَ خَيْلُكَ عَاجِلا ... وتَهُبُّ لِلنَصرِ المُبِينِ رِيَاحُ

٥- بأبي وأمي

رمضان عمر

يَا سَيدي مَا إنْ رَمَوكَ بِسَهْمِهِمْ ... حَتَى تَدَافَعَ لِلْوَغَى الأبْطَالُ
وتَعَالَتِ الرَايَاتُ تُعْلِنُ زَحْفَهَا ... لِلنَصْرِ يَعْلُوْ فَوْقَهُنَّ هِلالُ
وتُرِيْقُ مِنْ دَمِهَا الزّكِي جَدَاوَلا ... نِعَمَ الدِمَاءُ فِدَاكَ حِينَ تُسَالُ
لا تَفْرَحُوا أمَا فَطِنْتُمْ أنَّنَا ... سَنَجُزُ رَأسًا لَنْ يَطُولَ نِزَالُ
سَنَهُزُّ عَرْشَ الكُفْرِ تَكْسَرُ أنْفَهُ ... هَذِي الجُمُوعُ يَقُودُهَا الأبْطَالُ
سَنُغَيرُ التَارِيخَ نُصْلِحُ أمْرَهُ ... حَتى تَعُودَ لِهَدْيِهَا الأجْيَالُ
ونَدُقُ رُوْمَا ثُمَ نَزْوِي بَعْدَهَا ... كُلَّ المَدَائِنِ لَنْ يَدُومَ ضَلالُ
وَعْدُ النَبْي فَكَيفَ يُخْلَفُ وَعْدُهُ ... كُلُّ الوعُودِ مَعَ النَبِي تُنَالُ
مَهْمَا بَطَشْتُمْ يا قَسَاوِسَةَ الخَنَا ... فَالحَرْبُ كَرٌّ تَارَةً وَسِجَالُ

٦- عذرًا رسول الهدى

عبد الله بن غالب الحميري

بَنِي العَقِيدَةِ لا كَانَتْ مَوَاقِفُكُمْ ... حَتَى تُفَجِّرَ نَحْوَ الغَربِ بُرْكَانَا
ولا اسْتَقَرَ لنَا عَيْشٌ ولا اكْتَحَلَتْ ... بِالنَومِ عَيْنٌ إذَا مَا جَانِبٌ لانَا
أيُزْدَرَى بِرَسُولِ اللَّه بَيْنَكُمُ ... جَهْرًا ويُمْتَهَنْ القُرْآنُ إعْلانَا
ويُشْتَمُ اللَّه فِي وَضَحِ النَهَارِ فَلا ... تَثُورُ ثَائِرَةٌ مِنَا لَمَوْلانَا
هَيا انْهَضُوا أُمَةَ التَوحِيدِ وانْتَصِرُوا ... لِلَه واتَّحِدُوا فِي الدِينِ إخْوانَا
إلا نَغَارُ عَلى عِرْضِ الرَسُولِ فَهَل ... نَرْجُو الشَفَاعَةَ يَومَ الحَشْرِ مَجَانًا
مَاذا نُؤَمِّلُ مِن قَومٍ عَدَاوتُهُم ... مَعْلُومَةٌ قَدْ بَدَتْ سِرًا وإعْلانَا
فَلا تَسَامُحَ إنَّ مُسَتْ عَقِيدَتُنَا ... أو اقْتَضَى الأمْرُ إيمَانًا وكُفْرَانَا
وأَنْتَ أكْرَمُ مَنَّ يَمْشِي عَلى قَدَمٍ ... وأرْجَحُ الرُسْلِ عِنْدَ اللهِ مِيزَانَا
وأطْهَرُ الخَلْقِ مِن عَيبٍ و مِن دَنَسٍ ... وإنَّ شَانِئَكَ المَبْتُورُ لا كَانَا

فهرس

مقدمة الشيخ سعيد عبد العظيم ٣
سب الرسول ﷺ من أعظم الجرائم ٦
حكم سب النبي ﷺ ٩
خطأ القول أن الشرك بالله أعظم من سب رسول الله ﷺ ١٣
الأدلة على كفر شاتم الرسول ﷺ ١٦
الأدلة على أن القتل هو حد سب رسول الله ﷺ ١٨
الأدلة على عدم استتابة شاتم الرسول ﷺ ٣١
الأدلة على انتقاض عهد الذمة بشتم الرسول ﷺ ٣٣
هل المسلمون عقلاء ومن سواهم سفهاء؟ ٣٨
إنزال العقوبة بالشاتم من أعظم الجهاد في سبيل الله ٣٩
ديننا دين أفعال لا دين أقوال ٤١
إهلاك الله للشاتم إن لم يهلكه المسلمون ٤٢
أشعار في نصرة رسول الله ﷺ ٤٥